

كتاب الصيام من بلوغ المرام لفضيلة الشيخ العلامة محمد ابن عثيمين رحمه الله تعالى (62)

محمد بن صالح العثيمين

وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم قال لا تخصم ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تخص يوم الجمعة بصيام من بين الايام الا ان يكون في صوم يصومه احدكم رواه مسلم - [00:00:01](#)

اللهم صلي وسلم على رسول الله لا تخصه ليلة الجمعة بقيام يعني لا لا تقتصروا على قيام ليلة الجمعة فقط لانها ليلة الجمعة لا ما له مزية كذلك لا تخص الصوم يوم الجمعة لانه يوم الجمعة - [00:00:33](#)

لا لا لانه لا مزية والنهي هنا ان حملناه على الاصل او عملناه على الكراهة نساء يذكر ان شاء الله من فوائد هذا الحديث النهي عن تخصيص ليلة الجمعة بالقيام - [00:00:56](#)

وهل النهي للتحريم او للكراهة؟ الظاهر انه للكراهة لانه لو كان للتحريم لك انت مفسدته حاصلة سواء انفرد بها او او ضمها الى غيره فالظاهر انها للكراهة ووجه الكراهة ما ما ذكرنا - [00:01:18](#)

انه لا مزية لها على غيرها من فوائد هذا الحديث ايضا الا يخص يوم الجمعة بصيام لانه يوم الجمعة والنهي هنا ايش؟ للكراهة. لانه لو كان للتحريم لكانت المفسدة حاصلة سواء ضم اليه غيره ام افرد - [00:01:44](#)

ففي هذا الحديث فوائد اه نعم من هالكراهة كراهة اقامة اه تخصيص ليلة الجمعة بالقيام ويوم بالصيام ومن فوائد هذا الحديث انه يجوز ان يصوم ليل ان يقوم ليلتين ليلة الخميس وليلة الجمعة - [00:02:07](#)

لان ليش؟ يرحمك الله. لانه لم يخصه ومنها انه لا ينبغي بل يكره ان يخص يوما او ليلة بعبادة لم يخصها الشرع بها انتبه لهذا من ذلك ما يفعله كثير من الجهال اليوم - [00:02:29](#)

اذا كانت ليلة سبع وعشرين من رمضان اقبل الناس بجحافي يؤدون العمرة ولذلك ليلة سبعة وعشرين من رمضان تجد الزحام الشديد وكأنك في موسم موسم الحج حتى ان بعض الناس الذين في مكة يذهبون - [00:02:55](#)

الى الحل ويأتون بعمر وسبب هذا الجهل وتحكيم العاطفة دون الشريعة وهذا هو الذي حذر منه الرسول صلى الله عليه وسلم في هذا النهي ان الانسان قد يحكم عقلته آآ نعم عاطفته فيقول ليلة الجمعة ليلة فاضلة اخصها بالقيام اقول - [00:03:16](#)

نقول له الشرع ليس اليك وليس عاطفة ومن فوائد هذا الحديث حرص الشرع على التزام الحدود الشرعية الا يخص يوم بعمل ولا ليلة بعمل الا ايش؟ الا ما خصه الشر - [00:03:42](#)

حتى نلزم الادب مع الشرع ولا نحكم باهوائنا ولو اتبع الحق اهواءهم لفسدت السماوات والارض ومن فيهن من فوائد هذا الحديث انه لو صام يوم الجمعة او قام ليلتها لا لتخصيص الجمعة - [00:04:09](#)

فلا بأس مثال ذلك رجل عام يشتغل كل الاسبوع من السبت الى الخميس ولا يفرغ الا يوم الجمعة واراد ان يصوم يوم الجمعة يجوز او لا يجوز يجوز رجل اراد ان يقضي - [00:04:32](#)

قضاء رمضان باقي علي يوم ويوم الجمعة هو افرغ ما يكون فصامه تقول يا علي علي نور السبوع وبين رحتوا ناظر ماذا قلت هاه فلا بأس لانه صام صامها طيب - [00:04:56](#)

لو صادفت يوم الجمعة لو صادف يوم الجمعة يوم عرفة وصامه لانه يوم عرفة لا لانه الجمعة نعم يجوز او لا يجوز؟ يجوز. لانه ما

صام على انه يوم الجمعة. صام علينا عرفة - [00:05:27](#)

وهذا مأخوذ من قوله لا تخص ليلة الجمعة اذا يكون يوم جمعة من الايام التي نهى عن تخصيصها بالصوم وعنه ايضا رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم لا يصومن احدكم يوم الجمعة الا ان يصوم يوم - [00:05:44](#)
من قبله او يوما بعده وهذا الحديث كالاول تماما لان قوله الا ان يصوم ومعنى قول لا تخصه يوم الجمعة بصيام وفي قوله الا ان يصوم يوما قبله او يوما بعده - [00:06:09](#)

دليل على ان الحديث الاتي حديث اسماء بنت بس ليس بصحيح وسيلة الكلام عليه ان شاء الله تعالى وعنه رضي الله عنه ايضا ان رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم قال اذا انتصف شعبان فلا تصوموا - [00:06:36](#)
رواه الخمسة واستنكره احمد اذا انتصف شعبان فلا تصوم فلا تصوم اذا انتصف اي بلغ النصف ومتى يبلغ النصف اذا تم خمسة عشر يوما فقد انتصر فلا تصوموا هذا الحديث - [00:06:59](#)

اختلف العلماء رحمهم الله في هل هو مقبول او غير مقبول فمنهم من قال انه ليس بمقبول لانه يعارض الاحاديث الصحيحة فيكون شادا وجه الشذوذ انه ثبت عن النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم انه - [00:07:26](#)
قال لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين وهذا في الصحيحين مفهومه يجوز تقدم ذلك بثلاثة او خمسة او اكثر ثانيا ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم كان يكثر الصيام في شعبان - [00:07:51](#)

حتى كان يصومه الا قليلا ولم يكن صلى الله عليه وعلى اله وسلم ليصوم شيئا مكروها الا ان يبين ان هذا من خصائصه كما بين ذلك في الوصال ولذلك استنكر لما الحديث - [00:08:16](#)
وقال انه شاذ فلا يعمل به اما من صححه فقالوا ان النهي عن تقدم رمضان بصوم يوم او يوم او يومين للتحريم والنهي عن الصوم عن الصوم بعد بعد نصف شعبان للكرهة - [00:08:44](#)

ثم انه للكرهة اذا خص النصف بالصوم اذا خص النصف الاخير بالصوم اما اذا كان قد صام شعبان من اوله فلا كراهة بالاتفاق والذي يظهر لي ان الصوم لا بأس به. حتى من بعد النصف - [00:09:06](#)

لان الاحاديث الصحيحة من فعل النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم وقوله تدل على الجواز - [00:09:31](#)